

ان كان فيه ضياء دل عليه جوارحه غيرة القربى بالخروج
 وجواز شربها له زلة العطش **مسألة** اجمع كسوات
 الخبز ولا يشتهي آكله له ان يطعم الدجاجة والبق
 او الناقة ولا يطرحهما في التيم او الطريق بل اذا وضعا
 على الارض لباكلهما **مسألة** اكل عشرة امساء او
 اشترى بعشرة اذ كان له عشرة اذاب فخلت انه اكل
 خمسة واشترى بخمسة اذ عنده خمس نيا ب لا يكون
 كاذبا ولا حائنا لوجوده مع الزيادة وعدم دلاله
 المدد على نفي الحكم عن الزايد في مثال هذا **مسألة** طبع
 قدما من غير في قدر ثم صب فيه خل حتى صارت
 المنة حامضة كالخل لا بأس به **مسألة** اذا احتاج الارب
 الى مال فله ان كان ينفق باخذه بل يعرض وان كان
 لعدم مخافى المنازة فبالقيمة **مسألة** مع الارب والابن ماء

في

في المنازة فيكون لا حد لها ان كانت الموضوعة والارب ادلى
 بل خلافه وان كان للاحتياج الى الشرب فالابن ادلى
مسألة وان اجمع في جنازة المودة ووجهها ابو الابن
 مع الابن فيقدم الابن اباه الكرامة **مسألة** وشرب الماء
 من الشفاقة يجوز للفقي والفقير **مسألة** وبكره مسح الاثنا
 بالكاغذ على المائدة لانه تشبه بالندغة **مسألة** خاف
 الموت جوعا ومع رقيقه طعام اخذ بالقيمة منه قدر ما
 يستد جوعه **مسألة** وكذا لو كان مع رقيقه ماء وخاف
 الموت عطشا اخذ قدر ما يدفع العطش فان شرب
 قاتل به يسلح وان كان الرقيق يخاف الموت عطشا
 وجوعا ايضا ترك له البقوض **مسألة** خاف الهلاك
 عطشا وعنده تم له شرب قدر ما يدفع العطش وان
 علم انه يدفعه **مسألة** خاف الهلاك جوعا فقال له آخر ارفع